

بحث بعنوان:

خطر منع الأطفال من المساجد

إعداد:

د. حازم محمد ثميل الخطيب

العراق - الأنبار - الرمادي

Hazim Mohammed Thmeel Al-khteeb

Ramadi- Anbar- Iraq

ملخص البحث

يتناول البحث مشكلة مهمة قد تسللت أوساط مساجدنا، وأدت إلى نفور الأطفال وصراعات وخلافات بين المصلين، وهي قضية منع الأطفال من دخول المساجد، وكيفية معالجتها بطرق صحيحة تتوافق مع ما جاءت به شريعتنا السمحة. يحتوي البحث على مقدمة، ذكرت فيها أهمية الموضوع وسبب اختياره، وتمهيد ذكرت فيه طرق حديث: ((جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ))، وبينت مواضع ضعفها، ويشتمل أيضاً على ثلاثة مباحث، كان المبحث الأول خاصاً ببيان الأسباب والدوافع لمنع الأطفال من المساجد، والآثار المترتبة على منعهم منها، أما المبحث الثاني فقد تناولت فيه أقوال الفقهاء في حكم دخول الأطفال المساجد، وخلاصة ضمنيتها أحاديث من هدي سنتنا النبوية المطهرة، ووضعت في المبحث الثالث حلولاً عملية ومعنوية لهذه المشكلة، ثم ختمت البحث بخاتمة بينت فيها أبرز النتائج، وثبتت للمصادر والمراجع.

Abstract

The paper tackles an important problem that sneaked our mosques and led to the disaffection of children ,conflicts and differences among worshipers which is preventing children from mosques and its treatment right ways consistent with the our magnanimous sharia. The paper consist of an introduction in which the important of the subject and the reasons behind choosing it are shown, a preface that tackled the prophetic tradition "Prevent your kids from mosques", and explained its weak points. The paper is divided into three sections: The first section dealt with the reasons and motives behind preventing kids from attending mosques and its consequences, the second section treated the jurists sayings concerning their opinion in combining kids to mosques and a conclusion containing prophetic traditions of our true and magnanimous prophetic sunna, the third section is a practical and morale solutions for this problem. The paper ends up with a conclusion of the most important results and a list of selected works.

المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٤
تمهيد	٥
المبحث الأول: منع الصبيان من دخول المساجد، الأسباب، والنتائج، ويشتمل على مطلبين: ٨-٩	
المطلب الأول: الأسباب والدوافع لمنع الصبيان من المساجد	٨
المطلب الثاني: النتائج المترتبة على منعهم	٩
المبحث الثاني: حكم دخول الصبيان المساجد	١٠
المبحث الثالث: الحلول لدخول الأطفال المساجد، ويشتمل على مطلبين: ١٤-١٦	
المطلب الأول: الحلول العملية:	١٤
المطلب الثاني: الحلول المعنوية:	١٥
الخاتمة	١٧
ثبت المصادر والمراجع	١٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فلما رأيت حال مساجدنا اليوم، وما يحصل فيها من مخالفات شرعية، يندى لها الجبين وتفتشع لها الأبدان، مع أطفالنا فلذة أكبادنا أمل الأمة ورجال المستقبل، أحسست بحجم المسؤولية الملقاة على عاتقي، لأبين الحق من الصواب، وأكشف غطاء الظلمة عن نور البصيرة، لا سيما بعد أن رأيت بأم عيني ما يحصل للأطفال من اضطهاد، وغلظة، وشدة، وقسوة، فبعضهم ينهرهم وبعضهم يطردهم، بل وصل الأمر إلى الشتم والسب، غافلين مُتناسين رحمة، وعطف، وبر، سيد الخلق القدوة الطيبة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بالأطفال، الذي كان يرش ثوبه بالماء من بول صبي بال في حجره ولا يغسله، ويطيل سجوده وهو يؤم الناس خشية أن يؤذي طفلاً ارتحله، فلأجل ذلك آثرت أن يكون بحثي في هذا المجال، علَّه يكون بلسماً يداوي جروحاً قد أثقلت جسد الأمة.

ويكمن الاشكال العلمي لهذا البحث، في الخطر الكبير المترتب على طرد الأطفال من بيوت الله تعالى، ومدى انعكاساته على سلوكهم وتصرفاتهم. وتظهر أهمية دراسته من خلال بيان أسباب ودوافع ونتائج منع الأطفال من دخول المساجد، وطرق معالجتها. كما ويهدف بحثي إلى إيجاد حلول عملية ومعنوية لهذه الظاهرة. وقد سبقني في هذه الدراسة عدد من العلماء والباحثين، منهم: الشيخ ابن عثيمين في لقاء الباب المفتوح، ومجموع فتاوى ورسائل العثيمين، والزهراي في المساجد والأطفال، وحسام عفانة في الفتاوى، ومحمد صالح المنجد في الإسلام سؤال وجواب، وغيرهم.

وقد اقتضت طبيعة هذا البحث أن يكون على النحو الآتي: مقدمة وتمهيد ذكرت فيه جميع طرق حديث: ((جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ))، [سنن ابن ماجه ٤٨١/١-٤٨٢، وهو حديث ضعيف] وبينت مواضع ضعفها، وثلاثة مباحث ضمنها أسباب ونتائج منع الأطفال من المساجد، وأقوال الفقهاء في دخولهم المساجد، والحلول وخاتمة تتضمن نتائج البحث، وثبت للمصادر والمراجع، وأسأل الله تعالى أن يكون هذا البحث خالصاً لوجهه الكريم خالياً من الرياء والسمعة، وأن يجعلنا من عباده المخلصين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلِّ اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

تمهيد

قبل أن أشرع ببيان أسباب ونتائج منع الأطفال من المساجد، لا بدّ من دراسة وتحليل مستند بعض الفقهاء ودليلهم في جواز منع الأطفال من حضور الجماعات ودخول المساجد، وهو حديث: ((جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ...))، ليتبين لنا الراجح والصواب من القول، فقد ورد الحديث من عدة طرق متباينة اللفظ، يكاد لا يخلو طريق منها من ضعف، وهي كالاتي:

١- فقد أخرج: ابن شبة^١، وابن ماجه^٢، والطبراني^٣، من طريق الحارث بن نبهان، عن عتبة بن يقطان، عن أبي سعيد، عن مكحول، عن واثلة بن الأسقع، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ((جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ، وَمَجَانِينَكُمْ، وَشِرَارَكُمْ، وَبَيْعَكُمْ، وَخُصُومَاتِكُمْ، وَرَفَعَ أَصْوَاتِكُمْ وَإِقَامَةَ حُدُودِكُمْ، وَسَلَّ سُبُوفِكُمْ، وَاتَّخَذُوا عَلَىٰ أَبْوَابِهَا الْمَطَاهِرَ، وَجَمَرُوهَا فِي الْجَمْعِ)).

وهذا الحديث إسناده ضعيف، فيه الحارث بن نبهان البصري الجرمي، قال عنه يحيى بن معين: لا يكتب حديثه ليس بشيء. وقال أحمد والبخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: خرج عن حد الاحتجاج به^٤. وفيه عتبة بن يقطان وهو ضعيف، وثقه البعض، وقال فيه النسائي: "غير ثقة". وقال علي بن الجنيدي: "لا يساوي شيئاً"^٥.

وفيه أيضاً أبو سعيد الشامي. قال فيه الدارقطني وابن حجر: "مجهول"^٦.
٢- وأخرجه: العقيلي^٧ والطبراني^٨ وابن عدي^٩ والبيهقي^{١٠} وابن الجوزي^{١١} من طريق أبي نعيم عبد الرحمن بن هانئ، عن العلاء بن كثير، عن مكحول، عن أبي الدرداء، عن واثلة بن الأسقع، وعن أبي أمامة، كلهم يقول: سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول: فذكروا نحو الحديث السابق.

١ تاريخ المدينة المنورة لابن شبة (١/ ٣٥).

٢ سنن ابن ماجه (١/ ٤٨١-٤٨٢).

٣ المعجم الكبير للطبراني (٢٢/ ٥٧)، ومسند الشاميين للطبراني (٤/ ٣٠٧). وقد سمي الطبراني في مسند الشاميين أبو سعيد، فقال: "عن أبي سعيد الشامي هو عبد القدوس بن حبيب"، وهذا يخالف تجهيل الدارقطني وابن حجر له كما سيأتي.

٤ البدر المنير (٩/ ٥٦٥-٥٦٦).

٥ البدر المنير (٩/ ٥٦٦).

٦ سنن الدارقطني (٢/ ٤٠٤)، وتقريب التهذيب (ص: ٦٤٤).

٧ الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٣٤٧).

٨ المعجم الكبير للطبراني (٨/ ١٣٢)، ومسند الشاميين للطبراني (٤/ ٣٢١).

٩ الكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ٣٧٥).

١٠ السنن الكبرى للبيهقي (١٠/ ١٧٧).

١١ العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (١/ ٤٠٤).

وإسناده ضعيف لضعف العلاء بن كثير الشامي مولى ابن أمية، فقد أعلّ حديثه العقيلي وابن عدي، ونقلوا تضعيفه عن عدد من المحدثين كأحمد بن حنبل، والبخاري، والنسائي، وابن معين، وابن المديني، وأنكر حديثه البخاري وكذا صنع البيهقي^{١٢}. وقال ابن الجوزي: "هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم"^{١٣}.

٣- وأخرجه: عبد الرزاق^{١٤} ومن طريقه إسحاق بن راهويه^{١٥} عن محمد بن مسلم، عن عبد ربه بن عبد الله، عن مكحول، عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكر نحوه.

وأخرجه: الطبراني^{١٦} من طريق محمد بن مسلم الطائفي، عن عبد ربه بن عبد الله الشامي، عن يحيى بن العلاء، عن مكحول، به. وزاد فيه بين عبد ربه ومكحول، يحيى بن العلاء. وأخرجه: عبد الرزاق^{١٧} من طريق عبد القدوس بن حبيب، قال: سمعت مكحولاً يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ الصَّبِيَّانَ، وَالْمَجَانِينَ)).

هذا الحديث في إسناده ضعف لانقطاعه، فمكحول لم يسمع من معاذ بن جبل، قال الهيثمي: "رواه الطبراني في الكبير، ومكحول لم يسمع من معاذ"^{١٨}، وكذا قال البوصيري^{١٩}، وقال ابن حجر: "هذا منقطع"^{٢٠}. يعني: الإسناد الذي أورده عن إسحاق. وقال أيضاً: "اختلف فيه على مكحول وأسانيده كلها ضعيفة"^{٢١}، وقال البيهقي: "قيل: عن مكحول، عن يحيى بن العلاء، عن معاذ مرفوعاً، وليس بصحيح"^{٢٢}.

٤- وذكر الزيلعي أن ابن ماجه رواه من حديث ثوبان في سننه في أبواب المساجد^{٢٣}، وقد تفرد بهذا التخريج فلم أقف على ما قال، سوى ما أخرجه - يعني: ابن ماجه - عن واثلة بن الأسقع، وقد سبق تخريجه.

١٢ ينظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٣٤٧)، والكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ٣٧٥)، والسنن الكبرى للبيهقي (١٠/ ١٧٧).

١٣ العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (١/ ٤٠٤).

١٤ مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١/ ٤٤١).

١٥ أخرجه: إسحاق بن راهويه، كما في المطالب العالية (٣/ ٥٠٤).

١٦ المعجم الكبير للطبراني (٢٠/ ١٧٣).

١٧ مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١/ ٤٤٢).

١٨ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢/ ٢٦).

١٩ إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٢/ ٤١).

٢٠ المطالب العالية (٣/ ٥٠٤).

٢١ الدراية في تخريج أحاديث الهداية (١/ ٢٨٨).

٢٢ السنن الكبرى للبيهقي (١٠/ ١٧٧).

٢٣ ينظر: تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٣٢٤).

٥- وذكره عبد الحق من طريق البزار من حديث ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صَبِيَّانَكُمْ وَمَجَانِينَكُمْ))^{٢٤}، ثم قال: يرويه موسى بن عمير. قال البزار: "ليس له أصل من حديث ابن مسعود". ثم تعقبه ابن القطان قائلاً: "وهذا الحديث والكلام بعده ليس في سند حديث ابن مسعود من كتاب البزار، ولعله نقله من بعض أماليه التي تقع له"^{٢٥}.

٦- وأخرجه: عبد الرزاق^{٢٦}، وابن عدي^{٢٧}، من طريق عبد الله بن محرر، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ الصَّبِيَّانَ، وَالْمَجَانِينَ)).

وهو حديث إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن مُحَرَّرِ العامري الجزري، فقد ضعفه يحيى بن معين، وقال البخاري: "عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، مَنكَرُ الْحَدِيثِ"^{٢٨}. وقال السعدي: "هالك". وقال عمرو بن علي: "متروك الحديث". وقال النسائي: "متروك الحديث"^{٢٩}. وقال ابن حجر: "له طريق عن أبي هريرة واهية"^{٣٠}.

من خلال ما تقدم نجد أن جميع طرق هذا الحديث لا تخلو من مقال وضعف في سندها، فأسانيده كلها شديدة الضعف، ولا يمكن أن يعضد بعضها البعض، كي يحتج بها في فضائل الأعمال، لأن في طرقه إما متروك أو منكر الحديث أو انقطاع، وهو معارض بالأحاديث الصحيحة الكثيرة، التي أجازت دخول الأطفال المساجد، دون تحديد بعمر معين، فيتبين لنا جلياً ضعف مستند من جعل هذا الحديث حجة له في جواز منعهم، والله أعلم.

٢٤ ذكره عبد الحق في "أحكامه في باب المساجد"، كما في نصب الراية للزيلعي (٢/٤٩٢)، والبدري المنير لابن الملقن (٩/٥٦٧).

٢٥ ينظر: البدر المنير (٩/٥٦٧)، والتلخيص الحبير (٤/٤٥٧).

٢٦ مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١/٤٤٢).

٢٧ الكامل في ضعفاء الرجال (٥/٢١٨)، بلفظ: "جنبوا مساجدكم مجانينكم وصبيانكم".

٢٨ التاريخ الكبير للبخاري (٥/٢١٢).

٢٩ نقل هذه الأقوال ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٥/٢١٣-٢١٤).

٣٠ التلخيص الحبير (٤/٤٥٧).

المبحث الأول

منع الصبيان من دخول المساجد، الأسباب، والنتائج

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: الأسباب والدوافع لمنع الصبيان من المساجد:

من خلال مشاهداتي للأطفال في المساجد، ورؤيتي لكيفية تعامل مُريدي المساجد معهم، استخلصت مجموعة من الأسباب والدوافع التي تدفعهم لذلك، وقد أسندتها بمصادر ومقالات ومواقع معاصرة؛ لتتلاءم مع الواقع الذي نعيشه اليوم، ولتتماشى مع حجم المخاطر المحدقة بالأمة، وهي كالاتي:

- عدم جواز اللعب فيها والعبث بأثاثها.
- عدم جواز رفع الصوت؛ لأن ذلك يؤدي إلى التشويش على المصلين ويُذهب الخشوع والطمأنينة عنهم^{٣١}.
- المساجد ما بنيت إلا لتعظيم شعائر الله تعالى وذكره وتعظيمه والدعاء وغيره، وجلب الأطفال ينافي ذلك، قال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكِّرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾^{٣٢}.
- أمزجة بعض المصلين المعكرة أصلاً قبل دخولهم المسجد، ما ينعكس سلباً على وجود الأطفال في المسجد.
- عدم المبالاة بصلاة الأطفال أو عدم صلاتهم، لأنه أصلاً لا يعرف قيمة ذلك، المهم هو يصلي ويخرج دون مضايقات.
- التفريق بين أطفال الصحابة رضوان الله عليهم وأطفالنا اليوم، وقولهم: أن لا مقارنة بين أطفال الصحابة الذين تربوا على الكتاب والسنة، وبين أطفال المسلمين اليوم الذين تربوا على الرفاهية والفضائيات^{٣٣}.
- إن جلب الآباء للأطفال إنما هو لتخليص أهلهم منهم ومن عبثهم في المنازل.
- إن غالب الأطفال لا يصلون وإنما يتسابقون أمام المصلين.
- إحداث فوضى وخلل بين صفوف المصلين.
- الاستدلال بحديث: ((جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ، وَمَجَانِبَكُمْ))، وهو حديث ضعيف كما سبق بيانه.

^{٣١} ينظر: مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين ١٣/١٨.

^{٣٢} سورة النور الآية: ٣٦.

^{٣٣} ينظر: المساجد والأطفال، يحيى بن موسى الزهراني إمام جامع البازعي ببنوك، موقع صيد الفوائد (مقال).

- الأطفال قد تخرج منهم نجاسة دون علم أهلهم، فتصيب أجسامهم وملابسهم، وقد تتعدى إلى فرش المسجد.

المطلب الثاني: النتائج المترتبة على منعهم:

الطفل منذ نعومة أظفاره يعتاد طباعاً وعادات بحسب ما يتيسر له في خلال مسيرته التربوية، فإن تيسر له طريق الصلاح وسلكه وتربى عليه، وإن تيسر طريق الضياع وسلكه وتاه فيه، فهو أمام طريقين إذن، ومنع الطفل من المساجد قد يؤدي إلى نتائج لا تحمد عقباه، ومن خلال مشاهداتي دونت أهم هذه النتائج، وهي كالآتي:

- إبعاد الأطفال عن المساجد يوفر لهم وقت فراغ قد يستغلونه في أشياء لا فائدة فيها، مما ينعكس سلباً على سلوكهم وتفكيرهم.
- إن أبعدها عن المساجد تلقتهم أيادي الرذيلة والفساد.
- في الابتعاد عنها فرصة سانحة لوسائل الإعلام لتتلقاهم بسمومها وهمومها، فتكون طرفاً في ضياع أطفالنا^{٣٤}.
- القسوة على الأطفال من بعض المصلين، قد تولد عندهم عقدة وخوف من المسجد، وبالتالي ينشأ على كره المسجد بدلاً من حبه والتعلق به، فيحرم من أجر عظيم وخير كثير، قال عليه الصلاة والسلام: ((وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ))^{٣٥}.
- في منعهم ابتعاد عن منهج المصطفى صلى الله عليه وسلم، في احتواء الأطفال وإظهار الرفق واللين لهم، وبالتالي يتعلم الأطفال أن لا مكان لهم في المساجد، وهكذا يسير على الخطأ الذي سار عليه الكبار.
- أدت هذه الظاهرة إلى هجرهم المساجد وذهابهم إلى أماكن اللهو، فقد دخلت إلى أحد المساجد لأداء صلاة المغرب، فلم أر فيه إلا طفلاً واحداً، وهذا مما يُنبئ بخطر قادم لا محالة.
- فيه حرمان للأطفال من فوائد كثيرة، كتعلم الصلاة، ودراسة القرآن الكريم، وحضور حلقات العلم، وتأديبهم بالآداب الإسلامية^{٣٦}.
- إن منعناهم سنخرج أجيالاً لا تعرف للمساجد حرمة ولا حقوقاً، بل سيصبحوا من أشد أعدائها.

^{٣٤} ينظر: المساجد والأطفال، يحيى بن موسى الزهراني، موقع صيد الفوائد (مقال).

^{٣٥} أخرجه: البخاري (١/١٣٣ و ٢/١١١ و ٨/١٦٣)، ومسلم (٢/٧١٥)، من حديث أبي هريرة.

^{٣٦} ينظر: فتاوى د. حسام عفانة ٤٠/٦.

المبحث الثاني

حكم دخول الصبيان المساجد

أولاً: أقوال الفقهاء:

اختلفت وجهات نظر الفقهاء المتقدمين في حكم دخول الصبيان المساجد على عدة أقوال، وهذه الأقوال وإن كانت متباينة اللفظ إلا أنها تكاد تكون متفقة المعنى، وهي كالآتي:

القول الأول: ذهب الحنفية إلى حرمة إدخال الصبيان المسجد إذا غلب عليهم تنجيسه وإلا فيكرهه، واستدلوا على ذلك بحديث: ((جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ، وَمَجَانِينَكُمْ، وَبَيْعَكُمْ، وَشِرَاءَكُمْ، وَرَفَعَ أَصْوَاتَكُمْ، وَسَلَّ سِيُوفِكُمْ، وَإِقَامَةَ حُدُودِكُمْ، وَجَمْرُوهَا فِي الْجَمْعِ وَاجْعَلُوا عَلَى أَبْوَابِهَا الْمَطَاهِرِ))^{٣٧}. قال ابن عابدين: "والمراد بالحرمة كراهة التحريم لظنية الدليل"^{٣٨}.

القول الثاني: ذهب المالكية إلى أن الصبي إذا كان يعبث ولا يكف إذا نهي فلا يجوز إحضاره؛ لما في الحديث: ((جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ مَجَانِينَكُمْ وَصِبْيَانَكُمْ))^{٣٩}، فالشرط في جواز إحضاره أحد أمرين: إما عدم عبثه، أو كونه يكف إذا نهي عن العبث؛ لأن المقصود تنزيه المساجد عن لعب الصبيان وغيره؛ لقوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾^{٤٠}.

القول الثالث: ذهب الشافعية إلى أنه يكره إدخال الصبيان الذين لا يميزون المسجد لأنه لا يؤمن تلويثهم إياه ولا يحرم ذلك؛ لأنه ثبت في الصحيح: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى حاملاً أمامة بنت زينب رضي الله عنهما^{٤١}. ولا ينفي هذا الكراهة لأنه صلى الله عليه وسلم فعله لبيان الجواز^{٤٢}.

القول الرابع: ذهب الحنابلة إلى القول بأنه يسن منع الصغير من المسجد، وغُل ذلك إذا كان صغيراً لا يميز، لغير مصلحة ولا فائدة، أما إذا كان لصلاة أو قراءة جاز^{٤٣}.

^{٣٧} سبق تخريجه.

^{٣٨} حاشية ابن عابدين (رد المحتار) (١/٦٥٧).

^{٣٩} سبق تخريجه.

^{٤٠} سورة النور جزء من الآية: ٣٦.

^{٤١} ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (٢/١١٥).

^{٤٢} نص الحديث: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولأبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس، فإذا سجد وضعها، وإذا قام حملها». أخرجه: البخاري (١/١٠٩)، ومسلم (١/٣٨٥)، من حديث أبي قتادة الأنصاري.

^{٤٣} ينظر: المجموع شرح المذهب (٢/١٧٦).

^{٤٤} ينظر: كشف القناع عن متن الإقناع (١/١٤٨).

ثانياً: الخلاصة:

من خلال النظر في أقوال الأئمة رحمهم الله وجدت أن لا خلاف بينهم في أن الصبي الذي لا تؤمن نجاسته وعبثه في المسجد، الأولى عدم إحضاره وهذا مما لا شك فيه ومعلوم عند الأكثر من الناس، لكن البعض من المصلين اليوم لا يفرق في هذه المسألة بين الذي يعبث وبين الذي لا يعبث، وبين من تؤمن نجاسته وبين من لا تؤمن نجاسته، فالكل سواسية في نظرهم فبمجرد حضور الصبي تحصل الكارثة وقد تصل إلى نزاعات وصراعات داخل المسجد، فأقول بعد الاستعانة بالله:

لنا في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾^{٤٥}، فالصادق المصدوق هو قدوتنا الطيبة، ومن يأمل رضا الله عز وجل وثواب اليوم الآخر، فليسر على نهجه ويقتدي بسنته، فإذا نظرنا إلى الأحاديث الواردة في هذا الشأن، نجد أن لا دليل عنه صلى الله عليه وسلم ثابت في منع الصبيان من المساجد، وجل ما ورد عنه هو الحديث السابق، الذي استدل به الحنفية والمالكية على كراهة جلب الصبيان للمساجد، وقد بينا ضعفه، ولا دليل من السنة على ما ذهب إليه الحنابلة في سنية منع الصبي من المسجد؛ لأن السنة أصل من أصول التشريع ولا بد من دليل واضح غير مجمل على ذلك، بل السنة تحت على جلب الأطفال إلى المساجد، ولم أجد حديثاً واحداً قد فرق بين صبي وآخر، فالنصوص قد وردت مطلقة عن قيد التمييز أو العبث أو النجاسة، وهاك بعضاً من هذه الأحاديث التي أخبر بها الصحابة الكرام رضوان الله عليهم عن طريقة تعامله ولطفه ورحمته بالأطفال، فصلى الله عليك يا علم الهدى، وإليك بعض هذه الأحاديث:

١- عن عبد الله بن شداد، عن أبيه قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في إحدى صلاتي العشاء وهو حامل حسناً أو حسيناً، فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه، ثم كبر للصلاة فصلى فسجد بين ظهراني صلواته سجدة أطالها"، قال أبي: "فرفعت رأسي وإذا الصبي على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو ساجد فرجعت إلى سجودي، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال الناس: يا رسول الله، إنك سجدت بين ظهراني صلواتك سجدة أطلتها حتى ظننا أنه قد حدث أمر أو أنه يوحى إليك"، قال: ((كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ وَلَكِنَّ ابْنِي ارْتَحَلَنِي فَكَرِهْتُ أَنْ أُعَجِّلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ))^{٤٦}.

^{٤٥} سورة الأحزاب الآية: ٢١.

^{٤٦} أخرجه: النسائي (٢/ ٢٢٩)، وفي السنن الكبرى (١/ ٣٦٦)، والحاكم في المستدرک (٣/ ١٨١ و ٧٢٦)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

٢- وعن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: "خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل الحسن والحسين رضي الله عنهما عليهما قميصان أحمران يعثران ويقومان، فنزل فأخذهما، فصعد بهما"، ثم قال: ((صَدَقَ اللَّهُ ﴿لَمَّا أَمْوَالَكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ فَفِتْنَةٌ﴾^{٤٧} رَأَيْتُ هَذَيْنِ فَلَمْ أَصْبِرْ))، ثم أخذ في الخطبة^{٤٨}.

٣- وعن عبد الله بن مسعود، قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فإذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره، فإذا أرادوا أن يمنعوها أشار إليهم أن دعوهما، فلما صلى وضعهما في حجره"، ثم قال: ((مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُجِبْ هَذَيْنِ))^{٤٩}.

٤- وعن أبي قتادة الأنصاري: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي العاص بن الربيع، فإذا قام حملها وإذا سجد وضعها"^{٥٠}.

٥- وفي رواية أخرى عن أبي قتادة، قال: "بينما نحن جلوس في المسجد، إذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل أمامة بنت أبي العاص بن الربيع وأمها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي صبية يحملها فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي على عاتقه يضعها إذا ركع، ويعيدها إذا قام حتى قضى صلاته يفعل ذلك بها"^{٥١}.

٦- وعن أنس بن مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ((إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَّجَوَّزُ فِي صَلَاتِي مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ)).

٧- وفي رواية أخرى عن أنس، قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع بكاء الصبي مع أمه وهو في الصلاة، فيقرأ بالسورة الخفيفة، أو بالسورة القصيرة"^{٥٢}.

٨- وعن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جوز ذات يوم في صلاة الفجر، فقيل: يا رسول الله، لم جوزت؟ قال: ((سَمِعْتُ بُكَاءَ صَبِيٍّ، فَظَنَنْتُ أَنَّ أُمَّهُ مَعَنَا تُصَلِّي، فَأَرَدْتُ أَنْ أَفْرِعَ لَهُ أُمَّهُ))^{٥٣}.

^{٤٧} سورة التغابن جزء من الآية: ١٥.

^{٤٨} أخرجه: أبو داود (٣٢٦ / ٢) و(٣٢٧)، وصححه ابن خزيمة (٧٠٥ / ١) و(٨٧٢).

^{٤٩} أخرجه: النسائي في السنن الكبرى (٣١٨ / ٧)، وصححه ابن خزيمة (٤٤٦ / ١).

^{٥٠} أخرجه: البخاري (١٠٩ / ١)، ومسلم (٣٨٥ / ١).

^{٥١} أخرجه: أبو داود (١٨٣ / ٢)، والنسائي في المجتبى (٤٥ / ٢)، وفي السنن الكبرى (٣٩٣ / ١). وإسناده صحيح. ينظر: صحيح أبي داود للألباني (٧٤ / ٤).

^{٥٢} أخرجه: مسلم (٣٤٢ / ١).

^{٥٣} أخرجه: أحمد (٢٦٢ / ١٢)، وصحح إسناده المحقق شعيب الأرنؤوط رحمه الله.

٩- وعن الربيع بنت معوذ، قالت: أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار، التي حول المدينة: ((مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ))، فكنا بعد ذلك نصومه، ونصوم صبياننا الصغار منهم إن شاء الله، ونذهب إلى المسجد، فنجعل لهم اللعبة من العهن، فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناها إياه عند الإفطار^٤.

١٠- وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: أعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم في العشاء حتى ناداه عمر: قد نام النساء والصبيان، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ((إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ يُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ))، ولم يكن أحد يومئذ يصلي غير أهل المدينة^٥.

١١- وعن ابن عمر، قال: "قدمت رفقة من التجار فنزلوا المصلى فقال عمر لعبد الرحمن بن عوف: هل لك أن نحرسهم الليلة من السرقة؟ فباتا يحرسانهم ويصليان ما كتب الله لهما، فسمع عمر بكاء صبي فتوجه نحوه فقال لأمه: اتقي الله واحسني إلى صبيك، ثم عاد إلى مكانه، فسمع بكاءه فعاد إلى أمه فقال لها مثل ذلك ثم عاد إلى مكانه، فلما كان في آخر الليل سمع بكاءه فأتى أمه، فقال: ويحك، إني لأراك أم سوء، ما لي أرى ابنك لا يقر منذ الليلة؟ قالت: يا عبد الله قد أبرمتني^٦ منذ الليلة، إني أريغه^٧ عن الفطام فيأبى، قال: ولم؟ قالت: لأن عمر لا يفرض إلا للفطم، قال: وكم له؟ قالت: كذا وكذا شهراً، قال: ويحك لا تعجليه، فصلى الفجر وما يستبين الناس قراءته من غلبة البكاء، فلما سلم قال: يا بؤساً لعمر كم قتل من أولاد المسلمين! ثم أمر منادياً فنادى: ألا لا تعجلوا صبيانكم عن الفطام فإننا نفرض لكل مولود في الإسلام. وكتب بذلك إلى الآفاق: إنا نفرض لكل مولود في الإسلام"^٨.

وغير ذلك من الأحاديث والآثار التي لا يسع المقام لحصرها، كلها تدل على دخول الصبيان المسجد من دون قيد أو شرط، وأي مسجد هذا؟ إنه مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمن أراد الحق فليعتني بالأطفال ولا ينفهم عن بيوت الله، كي لا يكونوا فريسة سهلة ومضغة سائغة لجنود الشيطان، فانه الله بالأطفال فهم أمل الأمة وقادة المستقبل، وليكن حبيبنا وشفيعنا وقائدنا عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، نبراساً ينير طريقنا وعنواناً لكل أفعالنا وتصرفاتنا، فقد كان صلى الله عليه وسلم برأً رحيماً حليماً كريماً بالأطفال كثير العطف عليهم،

^٤ أخرجه: البخاري (٣/ ٣٧)، ومسلم (٢/ ٧٩٨). والعهن: هو الصوف مطلقاً، وقيل: الصوف المصبوغ. شرح النووي على مسلم (٨/ ١٤).

^٥ أخرجه: البخاري (١/ ١١٨ و ١٧٢)، ومسلم (١/ ٤٤١). وأعتم بالصلاة: أي: أخرجها حتى اشتدت عتمة الليل وهي ظلمته. شرح النووي على مسلم (٥/ ١٣٧).

^٦ أبرمه: أمّله وأضجره "أبرمه الحديث المكرر". معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ١٩٥).

^٧ أريغه على الفطام: أي أديره عليه وأريده منه. يقال: فلان يريغني على أمر وعن أمر، أي: يراودني ويطلبه مني. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٧٨).

^٨ أخرجه: ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣/ ٣٠١).

يؤتى بالصبي فيبول في ثوبه فيرشه بالماء ولا يغسله^{٥٩} فأبي رحمة هذه من سيد الناس وخير البشر، فالإنسان إذا كان رحيماً رحمه الله، فالراحمون يرحمهم الله، وأحق الناس بالرحمة والعطف والإحسان والبر وإدخال السرور عليهم هم أولادنا، انتهى.

المبحث الثالث

الحلول لدخول الأطفال المساجد

ويشتمل على مطلبين:

بعد أن علمنا أسباب ونتائج منع الأطفال من المساجد، وأقوال الفقهاء في ذلك والخلاصة في حكم دخولهم إليها، أضع بين يدي القارئ بعض الحلول التي أرجو أن تحل ولو جزءاً يسيراً مما تعانيه مساجدنا اليوم من هذه الظاهرة، وهذه الحلول منها ما هو عملي ومنها ما هو معنوي، وذلك من خلال المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: الحلول العملية:

- ضبط الصبي من قبل الأب ومنعه من اللعب والتشويش على المصلين^{٦٠}.
- عمل ثورة كبيرة لاجتذاب الأطفال من جديد إلى المساجد منذ نعومة أظفارهم، وتعويدهم عليها وعلى حضور الجماعات بكل ما أتيح من وسائل التشجيع^{٦١}.
- عمل احتفالات واسعة النطاق في المساجد، تشمل تكريم رمزي للأطفال الذين يحفظون ولو سورة من القرآن الكريم دون تحديد بعمر معين، وهذا مما يساعد على تعلق قلب الطفل بالمسجد من جهة، وامتناعه عن كل ما يخل بنظافته من جهة أخرى.
- إن حصل في المسجد تشويش أو عبث من أحد الأطفال، لا ينبغي للمصلين أن يثوروا عليه أو على أبيه، وبالتالي قد يشوشوا على من في المسجد أكثر من الأطفال، بل يترك الأمر لإمام المسجد ليعالجه بالحكمة^{٦٢}.
- تعيين أحد العاملين في المسجد لإرشادهم وتنظيم جلوسهم، وإقامة النشاطات التي تتناسب مع أعمارهم^{٦٣}.

^{٥٩} عن أم قيس بنت محسن، أنها أتت بابن لها صغير، لم يأكل الطعام، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره، فبال على ثوبه، فدعا بماء، فنضحه ولم يغسله». أخرجه: البخاري (١/ ٥٤)، ومسلم (١/ ٢٣٨).

^{٦٠} ينظر: الإسلام سؤال وجواب، للشيخ محمد صالح المنجد، رقم الفتوى (١٤٢٣٦٨).

^{٦١} ينظر: المساجد والأطفال، يحيى بن موسى الزهراني، موقع صيد الفوائد (مقال).

^{٦٢} ينظر: فتاوى د. حسام عفانة ٤٠/٦.

^{٦٣} ينظر: أثر المسجد في تربية الأطفال وتكوينهم، أحمد باشا، موقع طريق الإسلام (مقال).

• منع تجمع الصبيان في صف واحد، والحرص على بقاء الصبي بجانب والده لحين إتمام الصلاة^{٦٤}.

• من الحلول أيضاً إلباس الطفل ملابس مما هو متداول في الوقت الحاضر، تحول دون سقوط النجاسة في المسجد.

المطلب الثاني: الحلول المغنوية:

• التحلي بالصبر؛ لأن الأب قد يكون معذوراً في إحضار ابنه، فقد يكون وحده في البيت إن تركه خاف عليه، وإن بقي معه ضاعت عليه صلاة الجماعة^{٦٥}.

• إن مجرد اللعب أو التشويش من الصبي للمصلين ليس بمسوخ يؤدي إلى منعه من المسجد، فقد كان الأطفال في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يفعلون ذلك في مسجده ويقرهم ويخفف الصلاة رحمة بهم وبأمهاتهم^{٦٦}.

• يجب على القائمين بشؤون المسجد أن تتسع صدورهم للأطفال، الذين أقرهم النبي صلى الله عليه وسلم على دخول المسجد، وأن لا يُغلظوا عليهم أو يرجعونهم من الصفوف المتقدمة إلى الخلف دون سبب؛ لأن من سبق إلى شيء فهو أحق به، سواء كان صغيراً أو كبيراً^{٦٧}.

• تشجيع الآباء لاصطحاب الصبيان إلى المساجد وتعليمهم النظافة والنظام، مع مراقبتهم وتوجيههم لما فيه صالحهم.

• أن يتودد العاملون في المسجد لأطفال المصلين بالبسمة ورحابة الصدر، وأن يكونوا مدعاةً لجذبهم لها وعدم تنفيرهم منها، ومساعدتهم على التصدي لمشاكل الحياة.

• تعويد الأطفال على ارتياد المساجد، لأنها محضن تربوي ينمي الموهبة ويحافظ على الفطرة السليمة ويربط الطفل بخالقه، ويزرع فيه القيم والأخلاق الفاضلة، من خلال الاختلاط بأهل الصلاح والخيرين ورواد المساجد.

• المسجد يساهم في تعليم الطفل على النظام والتعامل مع الآخرين، والمبادئ السامية والشجاعة والطاعة واحترام الصغير للكبير، فينشأ على ذلك.

^{٦٤} ينظر: دخول الصبيان إلى المساجد، رقم الفتوى (٢٧٥٠)، موقع إسلام ويب.

^{٦٥} ينظر: لقاء الباب المفتوح لابن عثيمين (٩/١٢٥).

^{٦٦} ينظر: الإسلام سؤال وجواب، للشيخ محمد صالح المنجد، رقم الفتوى (١٤٢٣٦٨).

^{٦٧} مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٦٦/١٥).

- في المسجد يتعلم الأطفال العقيدة الإسلامية الصحيحة وقراءة القرآن، وينمو في قلوبهم الشعور بالمجتمع المسلم والاعتزاز بالإسلام، وفيه يسمعون الخطب والمواعظ، فيفهم أن للحياة هدف قادم لا بد من الاستعداد له.
- إن في تردد الطفل للمساجد وسيلة لجعله يعيش حياة بلا تعقيد وبلا مشاكل وبلا ملل، إذ يغرس في قلبه الخير وحب الآخرة وحب الناس^{٦٨}.
- في ارتياده المسجد يمتنع عن الكلام الفاحش والبذيء والعبارات التي قد تورده المهالك إذا نشأ على التكلم بها.

^{٦٨} ينظر: أثر المسجد في تربية الأطفال وتكوينهم، أحمد باشا، موقع طريق الإسلام (مقال).

الخاتمة

توصلت الدراسة في هذا البحث المتواضع إلى النتائج الآتية:

- ضعف حديث: ((جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ))، إذ لا صحة لسند هذا الحديث بجميع طرقه وألفاظه، ولا يمكن الاحتجاج به في فضائل الأعمال لشدة ضعف أسانيدِهِ.
 - لا مانع شرعاً من دخول الصبيان المساجد، من دون قيد أو شرط مهما بلغت أعمارهم، إذ لا دليل ثابت على منعهم.
 - ما يُفعل اليوم في مساجدنا مع الأطفال، مخالف لهدى النبي صلى الله عليه وسلم فقد كان برأً رحيماً حليماً معهم.
 - إن المسجد هو الأصل في بناء شخصية الطفل وتحديد طريقه، وفيه الكثير من الرحمات والنفحات والبركات، فكيف يمنع من ذلك.
 - إن الطفل إذا منع من المسجد، تلقفته وسائل الإعلام ومواقع الانترنت بسمومها وهمومها حتى تهوي به في مكان سحيق.
 - إن مفسدة التشويش على المصلين، لا تقدم على مصلحة صلاتهم وتعليمهم ونشأتهم على المساجد.
- وختاماً أرجو من الله تعالى أن أكون قد وفقت في إيجاد حلول مناسبة لما تعانيه مساجدنا في هذا الجانب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

ثبت المصادر والمراجع

١. ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، ت طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، بيروت، المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٢. ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، ت إرشاد الحق الأثري، ط٢، باكستان، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
٣. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ت سعد بن ناصر الشثري، ط١، السعودية، دار العاصمة، دار الغيث، ١٤١٩هـ.
٤. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ط١، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ - ١٩٨٩م.
٥. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، تقريب التهذيب، ت محمد عوامة، ط١، سوريا، دار الرشيد، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٦. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، الدراية في تخريج أحاديث الهداية ت عبد الله هاشم اليماني، بيروت، دار المعرفة.
٧. ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة النيسابوري، صحيح ابن خزيمة، ت محمد مصطفى الأعظمي، بيروت، المكتب الإسلامي.
٨. ابن سعد، عبد الله محمد بن سعد البصري البغدادي، الطبقات الكبرى، ت محمد عبد القادر عطا، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٩. ابن شبة، عمر بن شبة بن عبيدة البصري، تاريخ المدينة المنورة، ت فهيم محمد شلتوت، جدة، ١٣٩٩هـ.
١٠. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي، رد المحتار على الدر المختار، ط٢، بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
١١. ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، لقاء الباب المفتوح، لقاءات كان يعقدها الشيخ بمنزله كل خميس، بدأت في العام ١٤١٢هـ وانتهت في العام ١٤٢١هـ، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.
١٢. ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، مجموع فتاوى ورسائل العثيمين، جمع فهد بن ناصر بن إبراهيم السلیمان، ط الأخيرة، دار الوطن - دار الثريا، ١٤١٣هـ.

١٣. ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، ت عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
١٤. ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، ت محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
١٥. ابن الملقن، أبو حفص عمر بن علي الشافعي المصري، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ت مصطفى أبو الغيط وآخرون، ط١، السعودية، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
١٦. ابن نجيم، زين العابدين بن إبراهيم، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
١٧. أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق السّجستاني، سنن أبي داود، ت محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت، المكتبة العصرية.
١٨. أحمد باشا، أثر المسجد في تربية الأطفال وتكوينهم، موقع طريق الإسلام (مقال).
١٩. أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، المسند، ت شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
٢٠. أحمد مختار، عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط١، عالم الكتب، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٢١. الألباني، محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري، صحيح أبي داود - الأم، ط١، الكويت، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٢٢. البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، التاريخ الكبير، حيدر آباد-الدكن، دائرة المعارف العثمانية.
٢٣. البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، التاريخ الكبير، حيدر آباد - الدكن، دائرة المعارف العثمانية.
٢٤. البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الحنبلي، كشف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية.
٢٥. البوصيري، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناي الشافعي، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، ت أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط١، الرياض، دار الوطن للنشر، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٢٦. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي الخراساني، السنن الكبرى، ت محمد عبد القادر عطاء، ط٣، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٢٧. الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، ت مصطفى عبد القادر عطا، ط١، بیروت، دار الکتب العلمیة، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٢٨. حسام عفانة، حسام الدین بن موسی محمد بن عفانة، فتاوی د. حسام عفانة، هذا الكتاب هو أرشیف للفتاوی المطروحة علی موقع الشیخ، حتی ذو القعدة ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
٢٩. الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي، سنن الدارقطني، ت شعيب الارناؤوط وآخرون، ط١، بیروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
٣٠. الزهراني، يحيى بن موسى الزهراني، إمام جامع البازعي بتبوك، المساجد والأطفال، موقع صيد الفوائد (مقال).
٣١. الزيلعي، عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، ت عبد الله بن عبد الرحمن السعد، ط١، الرياض، دار ابن خزيمة، ١٤١٤هـ.
٣٢. الزيلعي، عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، نصب الراية لأحاديث الهداية، ت محمد عوامة، ط١، بیروت، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٣٣. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب الشامي، المعجم الكبير، ت حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، القاهرة، مكتبة ابن تيمية.
٣٤. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب الشامي، مسند الشاميين، ت حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط١، بیروت، مؤسسة الرسالة، بیروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.
٣٥. عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المصنف، ت حبيب الرحمن الأعظمي، ط٢، الهند، المجلس العلمي، ١٤٠٣هـ.
٣٦. العقيلي، محمد بن عمرو بن موسى المكي، الضعفاء الكبير، ت عبد المعطي أمين قلعي، ط١، بیروت، دار المكتبة العلمية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٣٧. مسلم، بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، ت محمد فؤاد عبد الباقي، بیروت، دار إحياء التراث العربي.
٣٨. المنجد، محمد صالح المنجد، (الإسلام، سؤال وجواب)، تم نسخه من الإنترنت في ٢٦ ذي القعدة ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
٣٩. موقع إسلام ويب، دخول الصبيان إلى المساجد، (فتاوى).
٤٠. النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، السنن الكبرى، ت حسن عبد المنعم شلبي، ط١، بیروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

- ٤١ . النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، المجتبى من السنن، ت عبد الفتاح أبو غدة، ط٢، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٤٢ . النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المجموع شرح المذهب، دار الفكر، طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي.
- ٤٣ . النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، شرح النووي على مسلم، ط٢، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ.
- ٤٤ . الهيثمي، علي بن أبي بكر بن سليمان، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ت حسام الدين القدسي، القاهرة، مكتبة القدسي، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.